وملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا
خلفا ويقول الاخر اللهم اعط ممسكا تلفا وروي
البيهقي في شعب الايمان بسنده عن ابن سيرين
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اصاب رجلا حاجة
فخرج الي البرية فقالت امراته اللهم ارزقنا ما نعجن
ونخبز فجاء الرجل والجفنة ملاى عجينا وفي التنور
جنوب الشوا والرحا تطحن فقال من اين هذا
قالت من رزق الله عز وجل فكنس ما حول الرحا
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو تركها لدارت
او قال لطحنت الي يوم القيامة وراي بعضهم في
بيته خابية زيت او جرة تفور فملا منها اوعية
ثم خرج يحكي لبعض اهله فغارت وغاضت ولو
تركها وسكت لغرف منها زمانا طويلا وما شا الله هو
وبنا بعض الصالحين بيده مسجدا وبنا الي
جنبه لمن يخدم المسجد بيتا فكان يجد كل ليلة اذا
اصبح في كوة المسجد قطعا منه وفا فذكر ذلك
لاحد فانقطع بعد ان كان جمع منه جملة قال
الامام في تفسيره سالت عم الدين عائشة وكانت من
كبار العارفات ما الحكمة في ان الجنب والحائض
منهيات

منهيات عن قراة القران دون التسمية فقالت ان
التسمية اسم الحبيب والحبيب لا يمنع من ذكر اسمه
قال الامام ولما كانت براة مشتملة علي الامر
بالقتال لم يكتب اولها بسم الله الرحمن الرحيم وانما
السنة في القتال ان يتكلم بسم الله والله اكبر ولا
يقال الرحمن الرحيم لان وقت القتال والقتل
لا يليق به ذكر الرحمن الرحيم ولذلك ذكر الاصحاب
ان السنة عند الذبح ان يقول بسم الله والله اكبر
ولا يقول الرحمن الرحيم علي قياس ما ذكروه في
التسمية عند رمي السهم الي الصيد ويشهد له
قوله صلي الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك وذكرت
اسم الله تعالي وكذلك التسمية عند الصيد بالشبكة
واقامة الحدود وقطع يد السارق وتاديب الصبي
وقطع اليد المتاكلة مما لا يناسبه اسم الرحمة وكذلك
عند قتل ما امر بقتله كالفواسق الخمس ودفع
الصائل وشبه ذلك قال الله تعالي ولا تاخذكم
بهما رافة في دين الله واسم الرحمن الرحيم يحدث
ذكرهما في قلب مستوفي الحدود رحمة والله اعلم
سوال الخضر عليه السلام حي ام ميت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)